

والامام في اقامة الصلوات لا ولاية له علي سائر الاموال
 والالفة فمن شرط اعتبار في ائمة الصلوات من كون
 قاريا غير ملزم بالعادة لئلا يكون عاملا اي
 عارفا وكذا عداه بالوجوه في ضمان سكة الحج واحكامه
 ومواقفة وايامه ويكون مدة ولايته سنة ايام او لثلاث
 من صلاة الظهر اليوم السابع من ذي الحجة لشرعه
 في الخطبة بعد صلاة الظهر في ذلك في مبادي
 السنسك واخذ هذا اليوم الثالث اي انها من ايام
 المتروكة ظاهرة ان قدر لتفرد الاول وهو فيها فيلها
 وما بهد ها احد الرعايا ليس عليه مدار ولا له ولاية ما
 وليس من الولاية جمع وال كفضاة جمع فاضح
 ان كان مطلق الولاية علي الحج بان وليها من غير
 تعيين بعام مخصوص فله اقامة كل سنة لانه مطلق
 الولاية ما مصدرية ظرفية صلته لم يرد بالبيت لغير الفاعل
 عنه اي مدة عدم عزل وان عقدت الولاية له خاصة علي
 عام واحد فقط لم ينعقد له ائمة في الامام الي غيره الا
 بولاية اخرى لقضاء الولاية علي ذلك العام والذي يخص
 بولاية غيره ويكون نظره عليه قدم علي متعلقه اي قوله
 مقصود غير متجاوز له اهتاما به والذي يسد خبر خمسة
 احكام متفق عليها وسادس مختلف فيه احدها
 اعلام الناس واخبارهم في وقت احرامهم في الخطبة
 يوم السابع وانه لمن بركة صبح الثامن بعد
 طلوع

طلوع الشمس عند الفجر ثم وبالحج والرجوع الي مشا
 عن همة المشروعة لعمد من الذهب او الفضة الثامن
 لم يتركوا ثانيا بعين له ومقتضين متبعين لافعاله
 والثاني الخبر بعد خبرا وحال من ضمير الخبر الثالث
 تنبيه المتأسك علي ما استقر لشرع عليه فلا يقدم
 مؤخر ولا يؤخر مقدم ما اتبعه ما كان الترتيب
 مستحبا كالترتيب بين جرح العقبة والحلق والظوف
 او اجبا كتقديم الوقوف علي كل من الرمي والطواف
 وعلل طلب الترتيب منه بقوله لانه متبع في الوقوف
 فيما تدفقت العامة ان السنة كما فعل فيوقع الناس
 في الخطا والخطرا لثالث تقدير المواقف بمعامه
 فيها وسره عنهما كما تنظر صلاة الامام يوم بصلوة
 الامام اعلم ان الحجج ياتون من جميع المواقف وانحصار
 تلك الولاية في الواحد متعديا بل يتبعه ان ولي علي
 كل اهل جهة واحد جان وقد ركبهم ميقا نعم وعلمهم
 بما سكرهم ولا يتجاوزهم الي غيرهم وان لم ينص علي
 توليته احد من خطبة الحج خطبة كل قومه وان ولي
 جميع الحجج وجب عليه ان يخطب اليه ان امكنه فيرسل
 لكل ميقا من يقوم به لئلا يبين احكامه لمن مر به
 الرابع اتباعه في الاذكار والمشروعة والثامن
 علي دعائه لانه نائب الامام الثاني عن المصطفى
 صلى الله عليه وسلم في اقامة هذا الشعار الخامس
 اما مشهم في الصلوات التي شرعت خطبة الحج فيها